الأمـم المتحـدة

S/PRST/2001/14



مجلس الأمن

Distr.: General
15 May 2001
Arabic
Original: English

بيان صادر عن رئيس مجلس الأمن

في الجلسة ٤٣٢٠ التي عقدها مجلس الأمن في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠١، فيما يتعلق بنظر مجلس الأمن في البند المعنون "الحالة بين إثيوبيا وإريتريا" أدلى رئيس مجلس الأمن بالبيان التالي باسم المجلس:

"يشير مجلس الأمن إلى قراراته وبياناته الرئاسية السابقة بشأن الحالة بين إثيوبيا وإريتريا، ويشدد على أهمية الالتزامات التي تعهدت بها حكومة دولة إريتريا وحكومة جمهورية إثيوبيا الديمقراطية الاتحادية في اتفاق وقف الأعمال الحربية الموقّع في الجزائر العاصمة في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/2000/601) واتفاق السلام اللاحق المبرم بين الطرفين (S/2000/1183) الموقّع في الجزائر العاصمة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ ("اتفاقى الجزائر").

"ويكرر مجلس الأمن الإعراب عن دعمه القوي للدور الذي يضطلع به الأمين العام للمساعدة في تنفيذ الاتفاقين، بما في ذلك من خلال مساعيه الحميدة، وللجهود التي يبذلها ممثله الخاص. ويعرب أيضا عن تقديره لاستمرار الدور الذي تؤديه منظمة الوحدة الأفريقية للمساعدة على تنفيذ الاتفاقين.

"ويكرر مجلس الأمن أيضا الإعراب للبلدان المساهمة بقوات وللدول الأعضاء التي وفرت موارد إضافية لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا عن تقديره لاستمرار نشر البعثة.

"ويشجع المجلس كلا الطرفين على مواصلة العمل من أجل تنفيذ الاتفاقين تنفيذا كاملا وفوريا، وفي هذا السياق يمكن اتخاذ تدابير محددة لبناء الثقة. ويعيد المجلس كذلك تأكيد التزامه المستمر بالتوصل إلى تسوية سلمية نهائية للصراع. وفي هذا الصدد، يلاحظ المجلس مع الارتياح موافقة الطرفين على مقترح الأمين العام المؤرخ ١ أيار/مايو ٢٠٠١ بشأن تكوين لجنتي الحدود والمطالبات، وهما من العناصر

الحاسمة في التسوية السلمية النهائية للصراع. ويدعو المجلس الطرفين الآن إلى التعاون تعاونا تاما مع لجنة الحدود، والوفاء بمسؤولياتهما المالية فيما يتعلق بعمل هذه اللجنة.

”ويؤكد مجلس الأمن على وجوب أن يتيح الطرفان لبعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا حرية التنقل والوصول ويوفرا لها الإمدادات حسب الاقتضاء في جميع أراضي الطرفين دون قيود بما في ذلك داخل المنطقة الأمنية المؤقتة والمنطقة المتاخمة لها البالغ عمقها ١٥ كيلومترا. فوصول البعثة إلى المنطقة بحرية وبلا عوائق شرط جوهري لنجاح عملية حفظ السلام. ويشدد المجلس كذلك على أن الغرض من المنطقة الأمنية المؤقتة هو الفصل بين القوات المسلحة للطرفين. ولا بد أن تكون المنطقة الأمنية المؤقتة مجردة تماما من كافة المظاهر العسكرية. ويجب أن يكون دعم السكان المدنيين داخل المنطقة الأمنية المؤقتة من خلال عدد كاف، وإن كان محدودا، من أفراد الميليشيات المدنية والشرطة الإريترية.

”ويدعو مجلس الأمن الطرفين إلى التعاون تعاونا تاما وعلى وجه السرعة مع بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا في تنفيذ ولايتها والالتزام الصارم بنص وروح اتفاقيهما، لا سيما فيما يتعلق بعدم انتهاك حرمة المنطقة الأمنية المؤقتة. ويدعو الطرفين أيضا إلى التحلي بضبط النفس فيما يصدر عنهما من بيانات.

”ويدعو مجلس الأمن الطرفين كذلك إلى مواصلة تيسير إجراءات إزالة الألغام بالتنسيق مع دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام. ويشجع الطرفين على توخي الحذر في إعادة المدنيين إلى المنطقة الأمنية المؤقتة قبل اكتمال تطهيرها من الألغام. ويدعو المجلس كذلك إلى إنشاء ممر جوي آمن على الفور بين أديس أبابا وأسمرة لا يقتضي المرور عبر بلدان أخرى. كما يدعو إريتريا إلى إبرام الاتفاق اللازم بشأن مركز القوات مع بعثة الأمم المتحدة في إثيوبيا وإريتريا.

”ويلاحظ المجلس أنه بموجب الفقرة ١٦ من القرار ١٢٩٨ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٠، ستنتهي فترة حظر السلاح المفروض على الطرفين في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠١. ويسلم المجلس بأن اتفاقي الجزائر يتمشيان مع الفقرات من ٢ إلى ٤ من القرار ١٢٩٨ (٢٠٠٠). وفي ظل الظروف الراهنة، فإن المجلس لم يمدد التدابير المفروضة بموجب الفقرة ٦ من القرار نفسه بعد ١٦ أيار/مايو ٢٠٠١.

”ويحث مجلس الأمن الطرفين على كفالة تحويل الجهود من شراء الأسلحة وغير ذلك من الأنشطة العسكرية إلى تعمير وتنمية اقتصادي البلدين، وتحقيق المصالحة الإقليمية بغية تحقيق الاستقرار في منطقة القرن الأفريقي. ويشجع المجلس

مرة أخرى الدول الأعضاء على التحلي بأعلى قدر من المسؤولية في الحض على وقف تدفق الأسلحة إلى البلدان والمناطق الخارجة من الصراعات المسلحة.

”وسيواصل مجلس الأمن متابعة الحالة عن كثب، ويعرب عن عزمه اتخاذ التدابير الملائمة إذا عادت الحالة بين إثيوبيا وإريتريا إلى تهديد السلام والأمن في المنطقة.

”وسيبقي مجلس الأمن المسألة قيد نظره الفعلي.“
